

## المحاضرة 5 ج 1 - كتاب البلغة في أحاديث الأحكام - الشيخ

### د. محمد بن كمال الرمحي - الدورة السنوية 52

محمد بن كمال الرمحي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم انا نسألك علما نافعا وعملا صالحا. اللهم اجعل ما نعلم حجة لنا لا حجة علينا. وثقل - 00:00:06

به الموازين يوم لقائك. اما بعد ايها الاخوة في الله فانتهينا من ذكر ما يتعلق ابواب المعاملات. ونبدأ اليوم باذن الله في كتاب النكاح النكاح في اللغة الضم والجمع ففي النكاح جمع بين الزوجين. ويقال - 00:00:26

تناكحت الاشجار تناكحت الاشجار اذا تمايلت مال بعضها الى بعض فانضم بعضها واجتمعوا الى بعض. والنكاح في الشرع هو عقد يحل به استمتاع كل من الزوجين بالآخر عقد يحل به استمتاع كل من الزوجين - 00:01:06

الاخر وائتناسه به طلبا للنسل على الوجه المشروع ذكر في هذا الكتاب جملة من الاحاديث التي فيها بيان احكام النكاح وما يترتب على هذا العقد من الحقوق. قال رحمه الله - 00:01:46

كتاب النكاح عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج. فانه اغض للبصر واحصن للفرج من لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء. هذا الحديث في - 00:02:16

بيان مشروعية النكاح والحث عليه قال عليه الصلاة والسلام يا معشر الشباب والمعشر هم الجماعة الذين يشتركون في وصف ما. قال يا معشر الشباب وخاطب الشباب بهذا الخطاب لان انهم مظنة ثوران الشهوة. فلضبط ما في - 00:02:46

من ميل الى النساء حثهم النبي صلى الله عليه وسلم على النكاح. قال من استطاع منكم الباءة فليتزوج. من استطاع منكم الباءة الباءة مؤونة مؤونة ونفقته وما يعين الانسان على اداء الحقوق فيه. فمن ملك هذه - 00:03:26

فليتزوج من استطاع منكم الباءة فليتزوج. وهذا الامر من النبي صلى الله عليه وسلم محمول اما على الاستحباب واما على وجوب وهذا يختلف باختلاف حال الانسان. فمن كان مستطيع يعني الباءة وهو محتاج الى النكاح ويخشى على نفسه العنت - 00:03:56

او الوقوع في الاثم ان يصيبه الحرج الوقوع في ما حرم الله فانه يجب عليه النكاح. فالامر في حقه امر وجوب. امر للوجوب. واما ان استطاع الباءة السلام ورحمة الله وبركاته. واما ان استطاع الباءة - 00:04:36

وحاله ليست كحال الاول. حاله ليست كحال الاول فهنا يبقى الامر في حقه للاستحباب. قال عليه الصلاة والسلام فانه اغض للبصر واحصن للفرج. اغض للبصر فيه يعني الزواج فيه اعانة للانسان على غض بصره. قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم - 00:05:06

وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن. فهو اغض للبصر فيه عون للانسان على غض البصر. واحصن للفرج من الوقوع في الحرام قال عليه الصلاة والسلام ومن لم يستطع - 00:05:46

فعليه بالصوم. ومن لم يستطع يعني لم يستطع الباءة. وفيه الحاجة للنساء والشهوة فانه ارشده عليه الصلاة والسلام الى الاكثار من الصيام. قال فعليه بالصوم فعليه بالصوم فانه له وجاء. وهذا فيه بيان - 00:06:16

حرمة صرف الشهوة في غير الزواج الا ما اكان من ملك اليمين. واما الذي لا يجد ما يتزوج به ولا يجد ما فر به من ملك اليمين فهذا لا يحل له لا يحل له ان يصرف - 00:06:46

فشهوته في غير هذين الطريقين كالاستمنا. قال سبحانه والذين هم خروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايماهم فانهم غير ملومين. وبغير هذين الطريقين يلام الانسان على صرف شهوته. واستنبط بعض اهل العلم من هذا الحديث - [00:07:16](#)

ان الانسان الذي لا يستطيع الباءة ونفقات الزواج فانه لا ينبغي له ان يستدين من اجل من اجل الزواج. لا ينبغي له الدين من اجل الزواج لان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد الى ارشد الى الاكثار من الصيام. قال فعليه بالصوم - [00:07:46](#)

الصوم له اثر كبير في تقليل الشهوة فان شهوة الانسان تزيد الطعام والشراب. فاذا قلل الانسان من الطعام والشراب فان شهوته تقل قال عليه الصلاة والسلام فانه له وجاء. وجاء بمعنى انه يكسر الشهوة. بمعنى ان - [00:08:16](#)

انه يكسر الشهوة الوجاء في الاصل هو الغمس الوجاء في الاصل هو الغمز. يقولون وجاء في عنقه يعني غمز في عنقه وجاء بالسيف في بطنه يعني غمزه بالسيف في في بطنه. فالوجاء هو الغمز. ويطلق - [00:08:46](#)

الوجاء على الخصال. وهو رد عروق الخصيتين فتضعف الفحول والشهوة في الرجل في الصيام يقلل الطعام ويضعف شهوة الانسان فكأنه وجاء الانسان. فهذا الحديث فيه كما ذكرت حث على الزواج قال الامام النووي رحمه الله هو مستحب لمحتاج اليه - [00:09:16](#)

يجد اهبطه يجد اهبطه الالهة المقصود بها الباءة. قال فان فقدتها استحب تركه ان فقد الباءة فانه يستحب له ان يترك النكاح ويكسر شهوته صوم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح المرأة لارب - [00:09:56](#)

لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها. فافطر بذات الدين تربت يداك وعليكم السلام ورحمة الله. هذا في بيان الخصال التي ينبغي للانسان ان يختار الزوجة بناء عليها. فالنبي صلى الله عليه وسلم اخبر بما - [00:10:26](#)

تنكح المرأة لاجله يعني يرغب في نكاحها من اجله. وهذا بحسب حال الناس. وهذا بحسب حال الناس. قال لمالها فبعض الرجال يرغب في نكاح المرأة من اجل المال وبعضهم يرغب في نكاح المرأة لاجل الحسب. والحسب هو النسب الشريف. انها - [00:10:56](#)

من عائلة من قبيلة من عشيرة من اسرة فيها نسب رفيع ولجمالها لما فيها من جمال في الخلقة. قال ولدينها فافطر بذات الدين تربت يداك. فافطر بذات الدين فحث عليه الصلاة والسلام على الدينة على الدينة - [00:11:26](#)

فيستحب كما قال الامام النووي رحمه الله ويستحب دينة بكر. الدينة صاحبة الدين احب للانسان ان يحرص على دين المرأة التي يختارها للنكاح. قال فافطر بذات الدين تربت يداك. وقوله عليه الصلاة والسلام تربت يداك هذا المقصود به - [00:11:56](#)

ان تلتصق اليد بالتراب. تربت يداك يعني حصل التراب على على يديك وهذا تقوله العرب ولا تقصد معناه. وانما هو كلمة تجريها العرب على السنتها ولا تقصد الدعاء بها على هذا المخاطب. قال فافطر بذات الدين تربت يداك - [00:12:26](#)

وهذا الظفر هو الكسب. قال فافطر فافطر الظفر هو الكسب وهذا يراد به الحث الشديد على اختيار الزوجة الصالحة. وفي الحديث الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة. قال ويستحب دينة بكر. عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له وقد تزوج ثيبا - [00:12:56](#)

هلا جارية تلاعبها وتلاعبك. ويقصد عليه الصلاة والسلام بالجارية الصغيرة ويغلب عليها فيها ويغلب ان الجواري الصغار انهم اباكر. فيقصد عليه الصلاة والسلام هلا جارية تعني البكر. فجابر رضي الله عنه تزوج ثيبا امرأة ثيبا يعني سبق لها - [00:13:36](#)

سبق لها الزواج اراد جابر رضي الله عنه وارضاه من ذلك ان تقوم هذه الزوجة على اصلاح شأن اخواته. فان عبدالله آ ابن عمرو ابن حرام والد جابر رضي الله عنهما - [00:14:06](#)

اورضاهما ماتا وترك اخوات لجابر. فلما جاء يتزوج اختار ان يتزوج امرأة تم ثيبا كبيرة لتقوم على اصلاح شأن اخواته. لو تزوج صغيرة لتزوج امرأة ربما بسن اخواته لا تستطيع ان تقوم بشؤونهن. فقال عليه الصلاة والسلام هلا جارية تلاعبها - [00:14:26](#)

وتلاعبك فقله عليه الصلاة والسلام هلا جارية يدل على استحباب ان يتزوج الانسان البكر وحاله عليه الصلاة والسلام في ذلك انه تزوج الثيبات وتزوج وجاء عليه الصلاة والسلام البكر وهي عائشة رضي الله عنها وارضاهها. وعن امهات المؤمنين - [00:14:56](#)

جميعا. قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اهله اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان يأذن له. وللبخاري حتى يترك الخاطب قبل - [00:15:26](#)

له او يأذن له الخاطب. هذا الحديث فيه حكم يتعلق بالبيوع مرة معا في حرمة بيع الرجل على بيع اخيه وفيه حكم في النكاح. قال ولا يخطب على خطبة اخيه. فهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يخطب الرجل على خطبة اخيه. والخطبة - [00:15:46](#)

الخطبة هي ان يطلب الانسان الزواج. يقولون فلان خطب فلان خطب بنتا من ال فلان. هذه الخطبة يعني انه يقولون تقدم لخطبتها. يعني طلب طلب لكن الاهل ما وافقوا الى الان لا يزال الناس وهذا الى اليوم - [00:16:16](#)

تقدم الخاطب فيسأل اهل الزوجة عنه ويتحرون حاله وصلاحه ودينه ودنياه وهكذا هذه الفترة هذه الفترة قد تجلس اياما قد يمكث الانسان في هذه الفترة في هذه المدة اياما. لا - [00:16:46](#)

يجوز لاحد ان يتقدم لخطبة البنت في هذه المدة. لا يخطب على خطبة اخيه وهذا الحكم يعني الحرمة بالاجماع. بالاجماع لا يجوز ان يخطب الرجل على خطبة اخيه ومع ذلك فالخطبة على الخطبة ليست مفسدة لعقد النكاح - [00:17:06](#)

قلو ان شخصا تقدم لبنت خطبها وجاء اخر فخطب البنت نفسها فاعطوا الاخر زوجا الاخر. العقد صحيح والزواج صحيح ما فيه شيء. لكن هذا الخاطب الثاني يأثم لتعديه على حق اخيه ولمخالفته لامر الله - [00:17:46](#)

سبحانه وتعالى قال عليه الصلاة والسلام ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان يأذن له. اذا جاء فاذن له. اذا اذن له اخوه قال انا سمعت بانك تقدمت لفاتنة. وانا ارغب في زواجها. واستأذنتك ان اتقدم لها. فيقول له - [00:18:16](#)

واذنت لك. هنا لا حرج لانه اذن له. قال وللبخاري حتى يترك الخاطب قبله او اذن له الخاطب. اذا صار عندنا حالتان حالتان يجوز للانسان فيها شاء ان يخطب بعد خطبة اخيه لامرأة. الحالة الاولى ان يأذن له - [00:18:46](#)

الحالة الثانية ايش؟ ان يترك الخاطب الاول ترك خلاص لا يريد لا يريد الاستمرار في هذه الخطبة. قال او يأذن له حتى يترك الخاطب قبله او يأذن له الخاطب. وهنا ينبغي ان ينتبه الى قضية ان المقصود الخطبة هنا - [00:19:16](#)

مجرد مجرد التقدم للزواج طلب لكن اذا حصل الايجاب والقبول وتمت اركان العقد وشروطه قد حصل الزواج عندها عندها هذه المرأة زوجة لرجل هذه المرأة زوجة لي لرجل لا يحل خطبتها. لا تحل خطبتها - [00:19:46](#)

ولو خطبها فهذه هذه الخطبة فاسدة. هذه الخطبة فاسدة. قال وعن علي وابن مسعود رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة هنا يذكر الشيخ رحمه الله احاديث في بيان المحرمات - [00:20:26](#)

من الانكحة. فهناك انكحة محرمة. ومنها نكاح المتعة. نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة. قال النووي رحمه الله ولا يصح كذا وكذا وكذا عدد انكحة ثم مقال ولا توقيته ولا توقيته. فتوقيت النكاح - [00:20:56](#)

هو نكاح المتعة يعني ان يتفق الزوجان ان يتفقا الزوجان عاقدان ان يتفقا على الزواج الى اجل. الى مدة. فيقول قل اتزوجك الى سنة. تزوجك ثلاثة اشهر ستة اشهر. سنتين عشرة يحدد - [00:21:26](#)

معينة. هذه هذا التحديد للزواج بمدة هذا هو نكاح المتعة هذا هو نكاح المتعة وهذا النكاح نكاح محرم وهو من الانكحة الباطلة باطل ليس ليس صحيحا. وهذا النكاح كان مباحا كان مباحا في الاسلام - [00:21:56](#)

اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة فيه بعض الاسفار وممن نقل الاباحة ابن مسعود وابن عباس وجابر وسيرة ابن معبد سلمة بن الاكوع وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم. ثم حصل التحريم - [00:22:26](#)

النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة في في عام خيبر. وفي حديث في سيرة بن معبد الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح يا ايها الناس - [00:22:56](#)

اني كنت قد اذنت لكم في الاستمتاع من النساء. وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة فهذا تحريم مؤبد نسخ الحل السابق قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار. قال والشغار ان - [00:23:16](#)

تزوج ابنته على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق. هنا ابن عمر رضي الله عنه وارضاه يذكر وينقل عن النبي عليه الصلاة والسلام انه نهى عن نكاح الصغار وهو من انكحة الجاهلية - [00:23:46](#)

ولا يزال في الناس الى اليوم لا يزال هذا النكاح في الناس الى اليوم فسر نافع الراوي عن ابن عمر فسر نكاح الصغار. ما هو نكاح

الشغار؟ قال والشغار ان يزوجه ابنته على - 00:24:06

ان يزوجه ابنته. ان يزوجه ابنته على ان يزوجه ابنته. يعني نعم الناس زواج البذل. فهذا الزواج يزوجه موليته ابنته اخته. على ان يعني بشرط ان يزوجه هو في المقابل ابنته اخته من له عليها ولاية - 00:24:26

وليس بينهما صداق. ليس بينهما مهر. وهذا هو نكاح الشغار وسمي بنكاح الشغار لانه شغار عن مهر يقولون شاغر وظيفي. وظيفة

شاغرة. ايش يعني وظيفة شاغرة؟ فارغة غير مشغولة. غير مشغولة فارغة. فنكاح الشغار نكاح خلا عن الصداق - 00:24:56

نكاح خلا عن الصداق ولذلك يسمى بنكاح الصغار وقيل فيه اقوال اخرى نعم. اذا وضع صداق. نعم. الان موضوع اصلا نكاح الشغار هو

من انكح المختلف فيها. فنكاح الشغار مذهب الامام الشافعي والامام احمد وجماعة من اهل العلم - 00:25:36

انه نكاح محرم وباطل. نكاح باطل وهذا هو الصواب. وذهب بعض اهل العلم الى هذا نكاح الشغار بالوصف الذي جاء في الحديث.

شرط البذل والخلو عن الصداق والخلو عن الصداق. اذا وجد الصداق اذا وجد الصداق المهر - 00:26:16

وكان المهر مهر المثل. مهر حقيقي ما هو تلاعب. لا ممكن نقول اه هذي مئة دينار وهذي مئة دينار ويضعون يعني مهرا لا قيمة له. مهر

غير حقيقي. فهذا نوع من الحيلة. اما اذا وضع مهر - 00:26:46

صحيح اذا وضع مهر صحيح وكانت الشروط الاخرى حاصلة فلا بأس يصح هذا يصح هذا النكاح لكن بشرط وجود الصداق الحقيقي

الذي لا حيلة لا حيلة فيه قال الامام النووي رحمه الله ولا نكاح الشغار. وهو زوجته - 00:27:06

يعني يقول ايش الصيغة كيف الاتفاق؟ زوجتكها على ان تزوجني بنتك وبضع كل في واحدة صداق الاخرى. لاحظ ها وبضع يعني

جعل بدل الصداق بدل المال بدل المهر على ايش؟ الاضباع. قال فيقبل واحد عرض والثاني قبل حصل ايجاب وقبول. حصل -

00:27:36

شبهة والقبول. قال فان لم يجعل البضع صداقا فالاصح الصحة اذا فعلا في صداق في مهر حقيقي قال ولو سميا مالا مع جعل صداقا

بطلا في الاصح. يعني لو سميا مهرا لكن حقيقة الامر ان - 00:28:06

البضعة هذه المرأة صداق لهذه المرأة والعكس. فهذا يعتبر المهر هنا ايش؟ احتيال حيلة. ويبقى هذا هذا النكاح نكاح شغار باطل نعم؟

جزء من؟ من المهر. من المهر. نعم. هذا ايضا باطل - 00:28:36

حتى ان بعض العلماء عبر في التعريف عن نكاح الصغار قال انكاح البطء صعب البضع قالوا هذا هو تعريف نكاح الصغار. نعم قال باب

ما يحرم من النكاح. هنا ما يحرم من النكاح يعني ما يحرم عليك نكاح - 00:29:06

احوه من النساء. ما يحرم من النكاح يعني ما يحرم عليك من النساء في الزواج والمحرمات من النكاح اما ان تكون هذه الحرمة بسبب

النسب واما بسبب المصاهرة واما بسبب الايش؟ الرضاع. والله سبحانه وتعالى ذكر هذه المحرمات - 00:29:36

من النساء قال سبحانه حرمت عليكم امهاتكم هذا بالنسب الام الام تحرم عليك بالنسب هي بنسبك حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم

واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبناتكم اخي وبنات الاخت. هؤلاء السبعة علة التحريم فيهن النسب - 00:30:16

سبب الحرمة النسب. سبعة يحرم من النساء بالنسب سبعة. قال سبحانه وتعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم. واخواتكم من الرب طاعة

هذا السبب الثاني وهو الرضاع. فيحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. ذكر الله منهما - 00:30:46

ها اثنتين. قال وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة فالام من الرضاع الام المرضعة التي ارضعتك تحرم عليك. اختك من

الرضاع التي رضعت معك من هذه الام او رضعت من هذه الام هي اختك من الرضاع تحرم عليك. طيب زوج المرأة - 00:31:16

المرضة هو ابوك بالرضاع. اخته عمك بالرضاع اخت المرضعة خالتك بالرضاع. بنت المرضعة ها؟ ايش؟ اختك بالرضاع بنات

اخواتك واخوانك من الرضاع هم انت خالهم او عمهم بالرضاع فمثل ما في النسب سبعة يحرمون بالنسب يقابلهم سبعة يحرمون

بالرضاع ذكر الله منهم - 00:31:46

ام اثنتين ها وهم الام المرضعة والاخت من الرضاع. قال سبحانه وتعالى وامهات نسائكم وامهات نسائكم. هنا انتقلن للسبب الثالث

وهو ايش الحرمة المصاهرة. امهات نسائكم. يعني الحماة ها ام - 00:32:26

زوجة طيب الذي بينك وبين ام الزوجة ايش ؟ نسب؟ لأ ليس نسبا. مصاهرة. طيب ام الزوجة تحرم بمجرد تحريم عليك يحرم عليك نكاحها بمجرد العقد على بنتها. بمجرد العقد على بنتها. قال سبحانه وامهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم - 00:32:56

فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل ابنائكم الذين من اصلا بكم هنا ذكر الله سبحانه وتعالى الربيبة والربيبة بنت الزوجة. الربيبة بنت الزوجة. يعني تزوجت امرأة عندها بنت تحرم عليك بنتها اذا دخلت بامها اذا حصل الدخول بالام - 00:33:26  
حرمت الربيبة حرمت البنت. لكن لو ان رجلا عقد على امرأة وعندها بنات وقبل الدخول فارقتها طلقها هل يحل له لاحقا ان يتزوج ابنتها؟ نعم يحل له. نعم يحل له. الثالث مما - 00:33:56

احرموا بي المصاهرة او النكاح. قال سبحانه وتعالى وحلائل ابنائكم الذين من اصلا بكم حليلة الابن يعني زوجة الابن. تصير كالبنات لي تصير كالبنات لحماها. ها لابي الزوج فتحرم عليه. قال سبحانه ان تجمعوا بين الاختين وهذا سيأتي معنا ايضا في - 00:34:16  
الاحاديث نعم. نعم. التحريم تحريم ابد يا اولاد الثلاثة. ابدى. ابدى نعم. وحليلة الابن. نعم نعم كلهم كلهم. كل الثلاثة الاسباب الثلاثة النسب والرضاع النكاح او المصاهرة. كل هؤلاء المحرمات يحرم من تأبيدا. يحرم من تأبيدا. قال وان تجمعوا بين الاختين - 00:34:46  
هذا هو الذي ايش؟ ليس على التأييد وانما الى اجل الى امد. يعني ما دام انك متزوج لامرأة يحرم عليك ان تتزوج اختها يحرم عليك. لكن لو طلقها او ماتت او الى اخره - 00:35:26

ايش؟ يحل لك ان ان تنكح اختها نعم يحل لك. لا يجوز ان تجمع بين المرأة وعمتها طيب ماتت المرأة هل يجوز لك ان تنكح عمتها؟ طلق المرأة هل يجوز لك ان تنكح عمتها؟ ها؟ نعم يجوز. اذا المنهي عنه - 00:35:46

الجمع الجمع لكن بدون جمع يجوز هذا النكاح. نعم قال عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب لما ذكر المحرمات في النساء من النساء ذكر المحرمات بالنسب قال - 00:36:06  
ويحرم هؤلاء السبع بالرضاع ايضا. يعني الام بالرضاع البنت بالرضاع الاخت بالرفض اضع بنت الاخت بالرضاع بنت الاخ بالرضاع العمة بالرضاع الخالة بالرضاع. هؤلاء كلهم يحرم من ايضا بسبب الرضاع يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. وفي آ في احاديث - 00:36:36

الولادة الرضاع يحرم ما تحرم الولادة. الولادة النسب. الولادة النسب سائل اللاتي يحرم عليك بسبب الولادة بسبب النسب فكذاك يحرم عليك امثالهن بسبب الرضاع قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا - 00:37:06  
بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها. فهذا فيه حرمة جمع المرأة واختها او عمتها اعم خالتها من رضاع او نسب من رضاع او نسب وهذا الجمع جمع محرم وجمع باطل جمع - 00:37:36

باطل سواء كان عقد عليهما معا او تزوج واحدة بعد الاخرى. يعني واحد ياتي في العقد نفسه يجمع بين المرأة وعمتها. يتزوج فلانة وسيتزوج فلانة. المرأة وعمتها المرأة وخالتها المرأة واختها. هذا باطل - 00:37:56

ولو انه عنده امرأة وتزوج بعد ذلك عمتها خالتها اختها ايضا هذا الزواج باطل. فكلا الصورتين نكاح محرم وباطل. قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت لقي رجل امرأته ثلاثا فتزوجها رجل ثم طلقها قبل ان يدخل بها. فاراد زوجها الاول - 00:38:16  
ان يتزوجها. فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا حتى يذوق الاخر او الاخر من عسيلتها ما ذاق الاول. هذا في المطلقة ثلاثا. هذا في المطلقة يقولون المبتوتة. المبتوتة يعني - 00:38:46

التي بت نكاحها. ما عاد في علاقة ولا امكانية ارجاع هذه المرأة الى حبال الزوج الاول انقطعت هذه الحبال ما عاد في حبال يقال لها مبتوتة مقطوعة. هذه المرأة التي طلقت ثلاثة - 00:39:16

كما قال سبحانه وتعالى فان طلقها يعني الطلقة الثالثة فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا ان ظنا ان يقيما حدود الله. اذا دلت الاية على ان من طلق امرأته - 00:39:36  
الطلقة الثالثة حرمت عليه. ولا تحل له الا اذا تزوجت زواجا صحيحا حصل فيه النكاح حصل فيه النكاح شروطه وتم عقد النكاح عقد



صحيح. حصل فيه النكاح بمعنى الجماع حتى تنكح زوجا غيره النكاح يطلق على امرين يطلق على العقد زوج - 00:40:06

فلانة قبلت. هذا عقد النكاح. يقال له نكاح. العقد. ويطلق النكاح على الوطء على الوطء على الجماع. والمراد في

الاية هنا النكاح بمعنى الوطء حتى تنكح زوجا غيره يعني حتى يحصل الجماع بنكاح صحيح - 00:40:46

قال طلق رجل امرأته ثلاثا يعني الطلقة الثالثة. فتزوجها رجل هذه المرة بعد ما آآ انتهت عدتها تزوجها رجل اخر ثم طلقها قبل ان

يدخل بها. قبل ما يحصل الدخول طلقها. فاراد زوجها الاول ان - 00:41:16

يراجعها ان ان يتزوجها يعني بعقد جديد فسئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا لا يجوز حرام لا تحل له. قال لا حتى يذوق الآخر

او الآخر يعني الثاني من عسيلتها يعني العسيلة هنا يقصد بها الجماع. لما فيه من من لذة - 00:41:46

الجماع. قال حتى يذوق الآخر من عسيلتها ما ذاق الاول تعني ان المرأة لا تحل لزوجها الاول حتى يحصل عقد شرعي صحيح يحصل

في هذا العقد الزواج الثاني يحصل فيه الجماع - 00:42:16

وهذا للتأكيد على ان الزوجة الثاني راغبة كن في هذه المرأة وانه تزوجها زواجا صحيحا لنفسه. وليس ليحلها لزوجها الاول. وهو نكاح

التحليل. فنكاح التحليل شاح باطل نكاح التحليل نكاح باطل. فما يفعله بعض الناس يطلق - 00:42:46

زوجته ثلاثا ثم يندم يريد ان يحل الاشكال في طلب من شخص اخر ان يتزوجها لتحل فله بعد ذلك هذا الزوج الثاني نكاحه باطل

الزوج الثاني نكاحه هو باطل. فاذا طلقها بعد ذلك فنكاح الزوج الاول لها باطل - 00:43:26

لعن النبي صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له. وسمى هذا المحلل سماه بالتيس شعار مثل اجلكم الله التيس يؤخذ يستعار ينزو

على شياه ثم يرجع فهذا كله كله من النكاح الباطل. اما لو انه حصل نكاح صحيح - 00:43:56

تزوج رجل اخر هذه المرأة ودامت بينهما العشرة اياما سنوات ثم طلقها. وخرجت من عدتها جاز لزوجها الاول ان يتقدم لخطبتها

كسائر كسائر الرجال قال باب نكاح المشترك المشركون بينهم انكحة - 00:44:26

وهذه الانكحة لها احكام انتم تعرفون ان الشريعة الاسلامية في شروطها فيه اركان في العقد. لكن هذا غير موجود في عند الكفار

عند المشركين. طيب هؤلاء الكفار لما يتزوجون زواجا يعدونه فيما بينهم زواجا صحيحا - 00:44:56

ايش نحن ايش نحكم على هذا الزواج؟ نحكم عليه بانه زواج صحيح. ما دام انهم يقرونه فيما بينهم فهو زواج صحيح. الان بعد ذلك

بعد ذلك اسلم احد هؤلاء المشركين. زوجين اسلم الرجل. اسلم - 00:45:26

المرأة ماذا نفعل؟ ماذا نفعل؟ قال الامام النووي رحمه الله اسلم كتابي او غيره وتحتة كتابية دام نكاحه اذا الرجل كتابي او مجوسي

مشرك لا كتاب له ايا كان دينه - 00:45:56

وتحتة امرأة كتابية يعني الزوج كتابي او غير كتابي والزوجة كتابي ابي اسلم الزوج. هل يدوم النكاح؟ ولا ما يدوم؟ يدوم النكاح.

ليش؟ لانه مسلم متزوج كتابية والكتابية احلها الله المسلم. قال - 00:46:26

اول ثنية او مجوسية فتخلفت قبل دخول تنجزت الفرقة. يعني لو كان هذا المسلم عفوا هذا الكتابي او غير الكتابي لو كان تحتة امرأة

كتابية ثم اسلم الزوج دام النكاح لانه مسلم تزوج كتابية. طيب. لو كانت ليست كتابية لو كانت وثنية او مجوسية يعني لا كتاب لها -

00:46:56

ليست من اهل الكتاب. واسلم الرجل صار ايش؟ مسلما وزوجته وثنية. وثنية مشركة قال فتخلفت قبل دخول تنجزت الفرقة اذا لم

تسلم هي اذا الزوجة تخلفت عن الاسلام وكان الكلام هذا الحدث الذي حصل في - 00:47:26

عقد دون دخول فتحصر الفرقة بينهما مباشرة. تنجزت الفرقة يعني انفسخ العقد. انفسخ العقد بمجرد اسلام هذا الرجل وتأخر اسلام

زوجته. قال او بعده او بعده او بعد الدخول واسلمت في العدة دام نكاحه. الان حصل فيه دخول غير المدخول بها - 00:47:56

لا عدة عليها غير المدخول بها لا عدة عليها. يا ايها الذين امنوا اذا طلقتم المؤمنات ها من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة

تعتدونها. لكن اذا حصل الدخول فيه عدة. طيب حصل الدخول اسلم الرجل. والمرأة - 00:48:26

مجوسية وما اسلمت. يحصل الفراق. لكن في عندنا مدة عدة. اذا رجع في مدة العدة اذا اسلمت في مدة العدة رجع النكاح دام النكاح.

والا فالفرقة ولو اسلمت واصر فعكسه لو هي اسلمت وهو اصر على عدم الاسلام تأخذ الاحكام العكس. قال - [00:48:46](#)  
الا ولو اسلما معا دام النكاح. لو اسلم الرجل والمرأة الحمد لله دام دام هذا النكاح بغض النظر عن دينهما. ايش ما كان دينهم في السابق  
متفقات دين مختلفات دين ها اسلم - [00:49:16](#)

معا دام النكاح واتصل وهذا فيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا جاء مسلما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم  
جاءت امرأته مسلمة بعده. فقال يا رسول الله انها كانت اسلمت معي. قل هي اسلمت معي - [00:49:36](#)  
لكن تأخرت في المجيء فردها قال فردها علي. يعني رد نكاحها علي فردها عليه ذلك على ان المرأة اذا اسلمت مع الزوج او اسلم  
الزوجان معا فيدوم نكاحهما والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله واصحابه اجمعين - [00:49:56](#)